هريرة بدرَّته؛ لكثرة تحديثه عن الرسول ﷺ هي رواية ضعيفة ورواتها ضعاف؛ لذلك لا يحتج بها ولا يُعوَّل عليها.

• إن موقف عمر بن الخطاب ﷺ وسياسته العامة في رواية الحديث هي الإقلال، فكان ينهى عن كثرة الرواية؛ خشية من الأحاديث التي يضعها الناس على غير مواضعها، لا شَكًّا في حفظهم، وكان أبو هريرة من بين المُكثرين فنهاه كما نهى غيره.

• لقد أذن عمر لأبي هريرة في التحديث، وقال له: "فاذهب فحدِّث"، بعدما تيقَّن من قوة حفظه ودقَّته وبُعْدِه عن الخطأ، وهذا يدل على ثقته بأبي هريرة وجدارته بالرواية عن رسول الله ﷺ وإنْ أكثر منها.

• لم يثبت في أي من المصادر الموثوق بها أن أيًّا من عثمان بن عفان أو عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنهما كذَّب أبا هريرة ﷺ أو منعه من التحديث، أو طعن فيه، وما ورد في ذلك هي روايات ضعيفة، وإن صحت ـ جدلًا ـ فليس فيها طعن، ولكنه نهى عن الإكثار من الرواية خاصة ما لاتدركه عقول العامة.

• إن حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في الوضوء من حمل الجنازة هو حديث حسن، ولم يثبت إنكار أيٍّ من الصحابة له، ولكنه محمول على الاستحباب لا الوجوب، بالإضافة إلى أن الحديث لم يُرو عن أبي هريرة وحده وإنما رُوي عن علي وعائشة.

• إن حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ في غسل الأيدي بعد الاستيقاظ، حديث صحيح له رواة آخرون غير أبي هريرة، وعلى رأسهم السيدة عائشة رضي الله عنها ومن ثم، لا يُعقل إنكارها لهذا الحديث وهي من رواته، وإنما كان هذا القول الذي استدل به هؤلاء هو استفسار من التابعي "قين الأشجعي" لما أُشكل فهمه عليه.

• إن قول ابن عمر رضي الله عنهما: "إن لأبي هريرة زرعًا" في تعليقه على حديث أبي هريرة ﷺ "من اقتنى كلبًا إلا كلب صيد..."، ليس فيه انتقاص من قدر أبي هريرة ﷺ أو إنكار عليه، لكنه تفسير لطيف من ابن عمر رضي الله عنهما يريد به أن الذي جعل أبا هريرة ﷺ يحفظه ويهتم به هو حاجته إليه؛ لأن عنده زرعًا.

• ومما يزيد الأمر وضوحًا أن الحديث رُوي عن ابن عمر بعد ذلك بهذه الزيادة التي سمعها عن أبي هريرة فدل ذلك على ثقته في قول أبي هريرة لا تكذيبه؛ كما ادَّعى هؤلاء.

الشبهة الثامنة

الزعم أن أبا هريرة كان مجرد راوية لا شأن له بالفقه والاجتهاد(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المُتقوِّلين أن أبا هريرة كان راوية فقط، غير مُلِمٍّ بأدوات الاجتهاد، ولا مستوف لشرائطه،

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م. حجية السنة ورد الشبهات التي أثيرت حولها، الجامعة الدولية بأمريكا اللاتينية، مرجع سابق. السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ط٤، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

مستدلين على ذلك بما رُوي في الصِّحاح من أنه أفتى بفطر من أصبح جنبًا في رمضان قبل أن يغتسل مستندًا لخبر لم يسمعه من النبي ﷺ وإنما أعلمه به الفضل، معارضًا بذلك الحكم الأصوب الذي أفتت به عائشة وأم سلمة؛ مستندتين لما شاهدتاه من فعل النبي ﷺ مباشرة. ويتساءلون: كيف لنا أن نثق في روايات أبي هريرة وهو الذي يُحدِّث عن النبي دونما سماع منه؟! وإذا كان أبو هريرة مجتهدًا حقًّا لا مجرد راوية، فكيف لم يعلم حكم المسألة، ويفتى به بدلًا من خِلافه؟! ولماذا لم يصمت ورعًا طالمًا لا علم له به؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد اجتمعت لأبي هريرة ﷺ شروط الاجتهاد وأدواته؛ فكان ﷺ عالمًا فقيهًا مجتهدًا حريصًا على العلم زاهدًا ورعًا ذا منهج علمي في التحمل والرواية والفُتيا، حافظًا محقِّقًا مدقِّقًا، راسخًا في العلم، وسيرته خير شاهد عليه.

٢) كان أبو هريرة ﷺ خامس خمسة يفتون بالمدينة ويُحدِّثون عن النبي ﷺ من لدن وفاة عثمان ﷺ إلى أن تُوفُّوا، وإلى هؤلاء الخمسة صارت الفتوى، وقد عرف الصحابة فضله؛ فأنزلوه منزلته وقدروه حق قدره.

٣) إن إفتاء أبي هريرة بفطر من أصبح جنبًا كان استنادًا لحديث منسوخ، وحين علم أبو هريرة ناسخه أخذ به وأفتى بمقتضاه متراجعًا عن فتواه، على أنه حين لم يعلم الناسخ لا يعتبر جاهلًا أو مجرد راوية، وحين أسند الدليل للنبي ـ دون سماع منه ـ لم يكن كاذبًا أو متقوِّلًا؛ فالأولى واقعة شهدتها ـ عائشة وأم سلمة ـ ولم يشهدها هو، والثانية من مراسيل الصحابة، وإرسالهم مُحتج به، وجرى عليه العمل؛ لعدالتهم، وليس أبو هريرة ﷺ بدعًا من الصحابة فيه.

التفصيل:

أولا. أبو هريرة فقيه مجتهد مُستوفٍ أدوات الاجتهاد وشرائطه:

لقد أرسى القرآن الكريم والسنة النبوية المنهج العلمي الكفيل بتخريج العلماء الجهابذة في كل علم وفن، ولقد كان أبو هريرة ثمرة من ثمار هذا المنهج، وعالمًا مُتَّبعًا لهذا المنهج، وقد كانت هناك عدة عوامل ساعدت أبا هريرة أن يكون عالمًا فقيهًا مجتهدًا، وهذه العوامل تتمثل فيما يأتي:

١. حرصه على العلم بالكتاب والسنة:

لقد كان أبو هريرة يعرف أن قيمة العلم تربو على المال، بل على الدنيا بأسرها؛ لأن العلم ميراث الأنبياء، ولقد جاءت نصوص القرآن والسنة مُعلية من شأن العلم والعلماء، ولما كان أبو هريرة رجلًا ذا حِسٍّ مرهف، فقد جذبته هذه النصوص، وجعلته يحرص على العلم حرصًا منقطع النظير.

ولقد شهد له رسول الله ﷺ بشدة الحرص على العلم، وأنه أحرص الصحابة عليه؛ فلقد سأل أبو هريرة رسول الله ﷺ ذات يوم قائلًا: "يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ فأجابه ﷺ قائلًا: لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أوّل منك؛ لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصًا من قلبه، أو نفسه"[1].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الحرص على الحديث، (١/ ٢٣٣)، رقم (٩٩).

وهذه الشهادة من النبي ﷺ كافية للتدليل "على حرص أبي هريرة على العلم، وعلى كفاءته في تحمله وأدائه في الوقت ذاته، وكذا فقهه والعمل به، ولقد ساعده على ذلك تفرغه التام لتعلم العلم منه ﷺ، وفوق ذلك كله دعاء الرسول ﷺ له بعدم نسيان العلم"[1]، ولا شك أن تحمل العلم أول مراتب الاجتهاد.

ولقد كان أبو هريرة يشعر بدافع داخلي ذاتي، وإحساس فطري يجذبه نحو رسول الله ﷺ الذي تطيب نفسه برؤيته، وينشرح صدره لحديثه، لهذا كثيرًا ما نرى أبا هريرة يبذل جهده في خدمة رسول الله ﷺ حتى إنه كان يحمل له الماء لقضاء حاجته، وهو في هذا كله ينهل من المعين الصافي، والمنبع الطيب، يسأل الرسول تارة، ويسمع منه أخرى، ويُجالسه حينًا، ويراه أحيانًا فيتعلم دقيق أحكام الشريعة وعظيمها... لأجل ذلك نراه يقول: "الحمد لله الذي هدى أبا هريرة للإسلام، الحمد لله الذي علَّم أبا هريرة القرآن، الحمد لله الذي منَّ على أبي هريرة بمحمد ﷺ"[2].

ولقد كان "أبو هريرة يُحدِّث عن رسول الله ﷺ في المدينة المنورة، وفي مكة المكرمة، كما حدَّث في دمشق، وحفظ عن أهلها، وحدَّث في العراق والبحرين، وكان يُحدِّث حيثما حلَّ، ويفتي الناس بما سمع من الرسول الكريم ﷺ، ومن يتتبَّع حديثه يرى أنه قد جعل بيته معهدًا للمسلمين يترددون إليه؛ ليسمعوا حديث رسول الله ﷺ، كما كان يستقبل طلاب العلم في أرضه بالعقيق، وكانت أكثر مجالسه في المسجد النبوي إلى جانب الحجرة المشرَّفة"[3].

ولقد سمع أبو هريرة القرآن الكريم من الرسول ﷺ كما سمع منه الحديث، وكان ﷺ شيخ شيوخ نافع صاحب القراءة المشهورة، قال ابن حزم رحمه الله: "ولأهل المدينة، القراءة المعروفة بنافع بن أبي نُعيم، مات سنة تسع وستين ومائة، قرأ على يزيد بن القعقاع وعبد الرحمن بن هُرمز الأعرج و مسلم بن جندب الهذل، ويزيد بن رومان وشيبة بن نصاح، هؤلاء عن أبي هريرة، وابن عباس وعبد الله بن عباس بن أبي ربيعة المخزومي، وهؤلاء كلهم عن أُبي بن كعب"[4].

ولقد كان الإمام الذهبي رحمه الله عالمًا بمكانة أبي هريرة في العلم والاجتهاد؛ فهو يقول في ترجمته: "أبو هريرة الإمام الفقيه المجتهد الحافظ، صاحب رسول الله ﷺ"[5]، ويقول في موضع آخر: "وقد ذكرته في طبقات القراء... وذكرته في تذكرة الحفاظ، فهو رأس في القرآن، وفي السنة، وفي الفقه"[6].

٢. الاجتهاد في العبادة والورع:

إنه من المعلوم لمن فُقِّه في دين الله أنَّ اجتهاد الإنسان في العبادة أوسع أبواب نعم الله تعالى القائل: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾ (الطلاق: ٤). وقال ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾ (الأنفال).

---

١. انظر: دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص١٥٧: ١٦٤.

٢. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٦٧/ ٣٦٤).

٣. أبو هريرة راوية الإسلام، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص١٠٧، ١٠٨.

٤. جوامع السيرة، ابن حزم، مرجع سابق، ص٢٦٩.

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق،(٢/ ٥٧٨).

٦. المرجع السابق، (٢/ ٦٢٧).

والمعنى: إن المؤمن إذا اتَّقى الله فابتعد عن المعاصي، واجتهد في الطاعات فإن الله يجعل له نورًا في صدره يُفرِّق به بين الحق والباطل، والخطأ والصواب.

والدارس لسيرة أبي هريرة يجد الرجل يجتهد في العبادة، مع الزهد والورع، فهو القائل: "أوصاني خليلي ﷺ بثلاث، لا أَدعهنَّ حتى أموت: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونومٍ على وتر"[1].

ولقد كان يسمع الآية من كتاب الله فيعمل بمقتضاها؛ لأنه يعلم أن الذين يخالفون أمر الله من الأشقياء الذين توعدهم الله، وعلى هذا النهج نفسه "صار مع حديث رسول الله ﷺ يلتزم ويقتدي و يُطبِّق، ويعمل، وبهذا النهج في العبادة تقدم أبو هريرة علميًّا؛ فإن العبادة سبيل التقدم في كل خير و سبيل التقدم في العلم خاصة.

إن المتعبد تصفو روحه، ويأنس بدنه، ويسمو فكره، فيتقدم في طلب العلم تقدمًا لا يمكن تحققه بغير العبادة"[2]، حتى إذا ما اجتهد أصاب في اجتهاده. وبهذا الأمر صار أبو هريرة فقيهًا عالمًا متحريًا مجتهدًا.

٣. سلامة منهجه العلمي:

لقد حافظ أبو هريرة على ما عنده من العلم والحديث الذي حفظه عن النبي ﷺ، وذلك ببركة دعاء النبي ﷺ له أن لا ينسى؛ لذا وجد الصحابة والتابعون فيه صحابيًّا، حافظًا، محققًا، مدققًا، إذا ناقشه أحد ثبت أنه الحافظ، وإذا رُوجع في مسألة ثبت أنه الراسخ، لم يُجرِّبوا عليه خطأً ولا كذبًا، كيف وقد روى قوله ﷺ: "ومَنْ كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[3]، ولقد كان ﷺ يعرف قيمة الفقه؛ فلقد سمع النبي ﷺ يقول: "من يُرد الله به خيرًا يفقهه في الدين"[4].

ولا شك أن سلامة منهجه العلمي جاءت نتيجة حرصه على العلم، وورعه وتقواه، وكذلك حرصه على تتبع حديثه ﷺ وأحكامه وفتاواه، وهذا كله كان له أكبر الأثر في أن يكون أبو هريرة عالمًا فقهيًا مجتهدًا.

ولا بد أن نعلم حقيقة مهمة "أنه لم يكن شرط الاجتهاد في زمن الصحابة إلا معرفة النصوص؛ لتوفر حظهم من الفهم للمعاني، وسلامة فطرهم الصحيحة من تعبيرات المبتدعة، ووضع القوانين الفاسدة"[5]، وما كان أبو هريرة إلا واحدًا من هؤلاء الصحابة®.

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التهجد، باب: صلاة الضحى في الحضر، (٣/ ٦٨)، رقم (١١٧٨).

٢. انظر: دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص١٦٥: ١٦٨.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٤٦).

٤. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: فضل العلم والحث على طلب العلم، رقم (٢٢٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٢٢٠).

٥. العواصم والقواصم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني ، مرجع سابق، (١/ ٣١٥) بتصرف.

® في **"ملازمة أبي هريرة للنبي كافية لحفظه أحاديث كثيرة وعبادته وتقواه وحفظه للعلم"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة عشرة، من هذا الجزء. وفي **"كثرة عدد المجتهدين من الصحابة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"إعمال الصحابة للعقل والفكر في المسائل العقلية"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة). وفي **"اجتهادات الصحابة كانت لضرورة يضطرون إليها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الرابع (عدالة الصحابة).

ثانيًا. إن أبا هريرة ﷺ ممن نُقلت عنهم الفتيا من الصحابة:

كان أبو هريرة ﷺ من علماء الصحابة وفضلائهم، يشهد بذلك رواية كثير منهم عنه، ورجوعهم إليه في الفتوى؛ فقد روى عنه من الصحابة: زيد بن ثابت، وأبو أيوب الأنصاري، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وأبي بن كعب، وجابر بن عبد الله، وعائشة، والمسور بن مخرمة، وأبو موسى الأشعري، وأنس بن مالك، وأبو رافع مولى رسول الله ﷺ وغيرهم من الصحابة.

وروى عنه من التابعين: قبيصة بن ذؤيب، وسعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، وسالم بن عبد الله بن عمر، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو صالح السمان، وعطاء بن أبي رباح، وعطاء بن يسار، ومجاهد، والشعبي، وابن سيرين، وعكرمة، ونافع مولى ابن عمر، وأبو إدريس الخولاني، وغيرهم من التابعين ﷺ[1].

قال البخاري: روى عنه ـ أي: أبو هريرة ـ ثمانمائة نفس أو أكثر[2]، وكما رووا عنه، فقد رجعوا إليه في السؤال والفتوى، ومنهم من قدمه في ذلك ووافقه فيما قال، "قال الشافعي رحمه الله، أخبرنا مالك عن يحيى بن سعيد، عن بُكير بن الأشجِّ، عن معاوية بن أبي عياش الأنصاري: أنه كان جالسًا مع ابن الزبير، فجاء محمد بن إياس بن البكير، فسأل عن رجل طلَّق ثلاثًا قبل الدخول، فبعثه إلى أبي هريرة وابن عباس ـ وكانا عند عائشة ـ فذهب فسألهما، فقال ابن عباس لأبي هريرة: أَفتِهِ يا أبا هريرة؛ فقد جاءت معضلة، فقال: الواحدة تُبينها، والثلاث تُحرِّمها، وقال ابن عباس: مثل ذلك"[3].

قال الذهبي معلقًا على هذا الخبر بعد ذكره: "وناهيك أن مثل ابن عباس يتأدب معه، ويقول: أفت يا أبا هريرة".

ولذلك قال عنه الذهبي: "وكان من أوعية العلم مع الجلالة والعبادة والتواضع"[4]، ومن هذا فإن أبا هريرة ﷺ لم يكن "راوية للحديث فقط، كما ادعى المغرضون، بل كان من رءوس العلم في زمانه، في القرآن والسنة والاجتهاد، فإن صحبته وملازمته رسول الله ﷺ أتاحت له أن يتفقه في الدين، ويشاهد السنة العملية، عظيمها ودقيقها، ويحفظ عن رسول الله ﷺ الكثير الطيب، فتكونت عنده حصيلة كبيرة من الحديث الشريف، وقد اطلع على حلول أكثر المسائل الشرعية التي كانت تَعْرِض للمسلمين في عهده ﷺ كل ذلك هيَّأ أبا هريرة لأن يفتي المسلمين في دينهم نَيِّفًا وعشرين سنة، والصحابة كثيرون آنذاك"[5].

يقول زياد بن مينا: "كان ابن عباس، وابن عمر، وأبو سعيد، وأبو هريرة، وجابر، مع أشباه لهم، يفتون بالمدينة، ويُحدِّثون عن رسول الله ﷺ من لدن تُوفي عثمان إلى أن تُوُفُّوا، قال: وهؤلاء الخمسة إليهم صارت

١. المستدرك، الحاكم، مرجع سابق، (٣/ ٥١٣). سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٥٨٠: ٥٨٥).
٢. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٣٦). الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، مرجع سابق، (٤/ ٢٠٥).
٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٦٠٧).
٤. تذكرة الحفاظ، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٣٤).
٥. أبو هريرة راوية الإسلام، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص١٢٨ بتصرف.

الفتوى"[1].

وقد عمل الصحابة ومن بعدهم بحديث أبي هريرة في مسائل كثيرة تخالف القياس، كما عملوا كلهم بحديثه عن النبي ﷺ أنه قال: "لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها"[2].

وقد عمل أبو حنيفة والشافعي وغيرهما بالحديث الذي رواه: "إذا نسى فأكل وشرب فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه"[3].

مع أن القياس عند أبي حنيفة: أنه يفطر، فترك القياس لخبر أبي هريرة.

وهذا مالك قد عمل بحديث أبي هريرة في غسل الإناء سبعًا من ولوغ الكلب، مع أن القياس عنده: "أنه لا يغسل لطهارته عنده"[4].

"وقد ولي أبو هريرة البحرين لعمر، وأفتى بها في مسألة المطلقة طلقة واحدة ثم يتزوج بها آخر، ثم بعد الدخول فارقها، فتزوجها الأول، هل تبقى عنده على طلقتين ـ كما هو قول عمر وغيره من الصحابة، ومالك والشافعي، وأحمد في المشهور عنه ـ أو تُلغى تلك التطليقة، وتكون عنده على الثلاث، كما هو قول ابن عباس وابن عمر وأبي حنيفة، ورواية عن عمر، بناءً على أن إصابة الزوج تهدم ما دون الثلاث، كما هدمت إصابته لها الثلاث، فالأول مبني على أن إصابة الزوج الثاني، إنما هي غاية التحريم الثابت بالطلاق الثلاث؛ فهو الذي يرتفع، والمطلقة دون الثلاث لم تحرم، فلا ترفع الإصابة منها شيئًا.

وبهذا أفتى أبو هريرة، فقال له عمر: لو أفتيت بغيره، لأوجعتك ضربًا"[5].

ويحكي سالم أنه سمع أبا هريرة، يقول: "سألني قوم مُحْرِمون عن مُحِلِّين أهدوا لهم صيدًا، فأمرتهم بأكله، ثم لقيت عمر بن الخطاب، فأخبرته. فقال: لو أفتيتهم بغير هذا، لأوجعتك"[6].

وهكذا تَصَدَّر الصحابي أبو هريرة في المدينة للفتوى والاجتهاد يسأله الناس فيجيبهم أويستفتونه فيُفتيهم، ويستشهدونه على حديث رسول الله ﷺ فيشهد لهم.

من هذا ما رواه البخاري بسنده عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه "سمع حسان بن ثابت الأنصاري يستشهد أبا هريرة، فيقول: يا أبا هريرة، نشدتك بالله، هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: يا حسان أجب عن رسول الله ﷺ، اللهم أيده بروح القدس، قال أبو هريرة: نعم"[7].

وقد عرف الصحابة والتابعون وأهل العلم من بعدهم منزلته ومكانته، فكانوا يحتجون بعلمه

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٦٠٦، ٦٠٧).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، (٩/ ٦٤)، رقم (٥١٠٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: النكاح، باب: تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، (٥/ ٢١٧١)، رقم (٣٣٧٥).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: الصائم إذا أكل أو شرب ناسيًا، (٤/ ١٨٣)، رقم (١٩٣٣).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٦١٩: ٦٢١).

٥. المرجع السابق، (٢/ ٦٢٠).

٦. السابق، (٢/ ٦٢٣).

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأدب، باب: هجاء المشركين، (١٠/ ٥٦٢)، رقم (٦١٥٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل حسان، (٨/ ٣٦٢٤)، رقم (٦٢٦٩).

واجتهاده، ومن هذا ما رواه الإمام مالك عن نافع، مولى عبد الله بن عمر أنه قال: "شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة، فكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة، وفي الأخيرة خمس تكبيرات قبل القراءة"[1].

ومن هذا أيضًا ما رواه الإمام مالك أنه بلغه أن: "عثمان بن عفان، وعبد الله بن عمر، وأبا هريرة كانوا يصلون على الجنائز بالمدينة، الرجال والنساء، فيجعلون الرجال مما يلي الإمام، والنساء مما يلي القبلة"[2].

من هذا يتبين لنا أن أبا هريرة "كان أحد أعلام الصحابة ﷺ في الفتوى والاجتهاد، وأنه لا يقل في ذلك عن عبد الله بن عمر، وعثمان بن عفان وغيرهما من كبار الصحابة، وأنه كثيرًا ما كانت تتلاقى فتاواه بفتاوى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب؛ لسعة علمه، وإتقانه وحفظه، وفضله ومكانته، وورعه وتقواه؛ لذا كثر عليه الناس في عصره ينهلون من علمه ويعملون به، وبقي علمًا لمن بعده يقتدي به ويهتدي بسيرته"[3].

وبعد... ففيما أسلفنا ذكره شاهد صدق على قدر هذا الصحابي الجليل الحافظ المجتهد، الورع الفقيه، الذي ملأ الدنيا بعلمه وفقهه، مما يدل على تهافت المفترين عليه، المدَّعين أنه لم يكن فقيهًا ولا مجتهدًا®.

ثالثًا. عدم معرفة أبي هريرة بأن حديث "من أصبح جنبًا فلا صوم له"[4] قد نُسِخَ بحديث عائشة، لا يقدح في عدالته:

وليس في الحديث المذكور ما يُخِلُّ بعدالة أبي هريرة ﷺ ولا ما يطعن في أمانته؛ إذ كل ما فيه أنه كان يفتي بما علم، وهو ما رواه له الفضل عن النبي ﷺ، والظاهر أن هذا الحكم كان في مبدأ الإسلام؛ فقد كان الرجل في مبدأ الإسلام إذا صلى العشاء ونام حُرِّم عليه الأكل والشرب والجماع حتى يصبح، ثم اقتضت رحمة الله التخفيف على الأمة بتحليل الأكل والشرب والجماع إلى طلوع الفجر، وهو ما جاء في قوله ﷻ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾ (البقرة).

وإليك ما قاله العلماء الأثبات في هذا الحديث؛ فقد ذكر الحافظ في الفتح "أن أبا هريرة لم يغلط، بل أحال على رواية صادق إلا أن الخبر منسوخ؛ لأن الله تعالى عند ابتداء فرض الصيام منع في ليل الصوم من الأكل والشرب والجماع بعد النوم، قال: فيحتمل أن يكون خبر الفضل كان حينئذ، ثم أباح الله ذلك كله إلى طلوع

---

١. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: العيدين، باب: ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين، ص٦٠، رقم (٤٣٩).

٢. صحيح: أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الجنائز، باب: جامع الصلاة على الجنائز، ص٧٧، رقم (٥٤٦).

٣. أبو هريرة راوية الإسلام، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص١٣٠، ١٣١.

® في "فتاوى أبي هريرة" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة، من هذا الجزء

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: الصائم يصبح جنبًا، (٤/ ١٧٠)، رقم (١٩٢٥).

الفجر، فكان للمُجامِع أن يستمر إلى طلوعه،فيلزم أن يقع اغتساله بعد طلوع الفجر فدل على أن حديث عائشة ناسخ لحديث الفضل، ولم يبلغ الفضل ولا أبا هريرة الناسخ، فاستمر أبو هريرة على الفتيا به، ثم رجع بعد ذلك عنه لَمَّا بلغه... وإلى دعوى النسخ ذهب ابن المنذر والخطابي وغير واحد"[1].

فأبو هريرة كان يفتي حتى علم الناسخ فرجع عنه، وتلك كما قال الحافظ في الفتح: "فضيلة لأبي هريرة؛ لاعترافه بالحق ورجوعه إليه، وفيه استعمل السلف من الصحابة والتابعين الإرسال عن العدول من غير نكير بينهم؛ لأن أبا هريرة اعترف بأنه لم يسمع هذا الحديث من النبي ﷺ مع أنه كان يمكنه أن يرويه عنه بلا واسطة، وإنما بيّنها لَمَا وقع من الاختلاف"[2]، فانظر يا أخي كيف جعل الطاعنون الفضيلة رذيلة.

وإذا كان أبو هريرة ﷺ أسند إلى الرسول ما لم يسمعه، فإن هذا هو مُرسَل الصحابي الذي لم ينفرد به أبو هريرة، بل شاركه كثير من الصحابة كأنس والبراء وابن عباس وابن عمر، هؤلاء وأمثالهم أسندوا إلى الرسول ما سمعوه من صحابته عنه؛ وذلك لما ثبت عندهم من عدالة الصحابي وصدقه، فلم يكونوا يجدون حرجًا في صنيعهم هذا؛ فقد روى عبد الله بن عباس عن النبي ﷺ "إنما الربا في النسيئة"[3].

ولما رُوجع فيه، قال: أخبرني به أسامة بن زيد، والأمثلة على ذلك كثيرة.

وقد قال أنس بن مالك ﷺ: "والله ما كل ما نحدثكم عن رسول الله سمعناه منه، ولكن لم يكن يكذب بعضنا بعضًا"[4]، وقال البراء: "ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ كان يُحدِّثنا أصحابه عنه، وكانت تشغلنا عنه رعية الإبل"[5].

هذا ما يسمى "عند العلماء بمُرسَل الصحابي، وقد أجمعوا على الاحتجاج به، وأن حكمه حكم المرفوع"[6]، ومن هذا نستطيع القول بأن أبا هريرة في إرساله هذا الحديث عن النبي ﷺ وعدم تصريحه في البداية بأنه سمعه من الفضل بن عباس لا يُعَدُّ بذلك كاذبًا على النبي ﷺ؛ لأن هذا الأمر كان مُتعارفًا عليه بين الصحابة الكرام؛ لذلك لم يرَ أبو هريرة غضاضة من التصريح بسماعه من الفضل لا من النبي عندما اقتضت الحاجة ذلك، كما في الحديث.

ثم إن كتب الصحيح لم تذكر إنكار عائشة عليه، ولكنها ذكرت المسألة على أن أبا هريرة استُفْتِي في صوم من أصبح جنبًا فأفتى بأنه لا صوم له، فاستُفْتِيَت عائشة وأم سلمة في المسألة نفسها فكلتاهما أفتت بصحة صومه، وأخبرتنا: "أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جُنبٌ من أهله، ثم يغتسل ويصوم، فلما قيل ذلك

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٤/ ١٧٥).

٢. المرجع السابق، (٤/ ١٧٥، ١٧٦) بتصرف.

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساقاة، باب: بيع الطعام مثلا بمثل، (٦/ ٢٤٧٣)، رقم (٤٠١٤).

٤. صحيح: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، كتاب: الألف، باب: أنس بن مالك الأنصاري، (١/ ٢٤٦)، رقم (٦٩٩). وصححه الألباني في ظلال الجنة برقم (٨١٦).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، مسند البراء بن عازب ﷺ، رقم (١٨٥١٦). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٦. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٨٢ بتصرف.

لأبي هريرة رجع عن فتواه، وقال: هن أعلم"[1]، فالواقعة واقعة فتوى، أفتى فيها كل بما عَلِمه وصحَّ عنده عن رسول الله ﷺ، وليس فيها إنكار عائشة ولا ردّها عليه[2].

ولو سلمنا بثبوت إنكار عائشة رضي الله عنها وهو لم يحدث كما بيّنَّا، فليس معناه تكذيب أبي هريرة فيما روى؛ بل معناه أنها لا تعرف هذا الحكم وإنما تعرف خلافه، فيكون من الاستدراكات التي استدركتها عائشة ـ أم المؤمنين ـ على كبار الصحابة كعمر وابنه عبد الله وأبي بكر وعلي وابن مسعود وابن عباس وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري وغيرهم، وما زال الصحابة يستدرك بعضهم على بعض لا يرون ذلك تكذيبًا، بل تصحيحًا للعلم، وأداءً للأمانة على ما يعرفها الصحابي، وقد قال ﷺ: "من سُئل عن علمٍ فكتمه ألجمه الله بلجامٍ من نار يوم القيامة"[3][4].

وبهذا يتضح أنه لا غبار على أبي هريرة في إفتائه ببطلان صوم من أصبح جُنبًا في رمضان قبل أن يغتسل؛ وذلك لأنه أفتى بما علم، فلمَّا وصله الناسخ رجع إليه، وهذه ميزة وفضيلة تعد من مناقبه؛ ولذلك ذكرها رواة الحديث ضمن الكلام عن مناقب أبي هريرة، كما أنه لا غبار علي أبي هريرة في إرسال الحديث؛ لأنه لم يكن عند الصحابة غضاضة في إرسال الحديث لعدالتهم، ولذلك تلقت الأمة مراسيلهم بالقبول، وهذا لا يطعن في فقه أبي هريرة ولا في عدالته، إنما المطعون في إيمانهم وصدقهم ونزاهتهم هم أعداؤه ﷺ.

ومن جملة ما سلف نَخْلُص بحقيقة مؤداها أن أبا هريرة ﷺ كان نموذجًا للراوي الفقيه الممتلك لأدوات الاجتهاد المستوفي لشروطه؛ ولذا احتل مكانه الأليق به في نفوس معاصريه وتابعيهم، فقدموه في الفُتيا، وقالوا: "هو أعلم" إلى آخر تلك الشهادات التي سِيقت على ألسنة أجلاء فقهاء من علماء الصحابة®.

الخلاصة:

- إن أبا هريرة ﷺ لم يكن راوية للحديث فقط، كما ادَّعى مثيرو هذه الشبهة، بل كان من رءوس العلم في زمانه، في القرآن والسنة والاجتهاد، ولقد ساعده على ذلك عدة عوامل، منها:
  - حرصه على ملازمة رسول الله ﷺ، وهذا بلا شك أتاح له أن يتفقه في الدين ويشاهد السنة العملية، عظيمها ودقيقها، وقد اطلع على حلول أكثر المسائل الشرعية التي كانت تعرض للمسلمين في عهده ﷺ.

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: الصائم يصبح جنبًا، (٤/ ١٧٠)، رقم (١٩٢٥).

٢. انظر: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٨٣.

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: العلم، باب: كراهية منع العلم، (١٠/ ٦٦)، رقم (٣٦٥٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٣٦٥٨).

٤. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٨٤.

® في **"تراجع أبي هريرة عن فتواه في فطر من أصبح جنبًا"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة السادسة، والوجه الرابع، من الشبهة الرابعة عشرة، من هذا الجزء. وفي **"الإجماع على نسخ حديث أبي هريرة في فطر من أصبح جنبًا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية والثلاثين، من الجزء الحادي عشر (العبادات).

o اجتهاده في العبادة وزهده وورعه؛ فقد كان تقيًّا نقيًّا عابدًا لله يلتزم ويُطبِّق ويقتدي ويعمل على نهج رسول الله ﷺ، وبهذا النهج في الالتزام تقدم أبو هريرة علميًّا.

o سلامة منهجه العلمي؛ فلقد حافظ أبو هريرة على ما عنده من معلومات، لم يَشُبْها بشيء يجعل الصحابة والتابعين يشكُّون فيه، أو يُنفِّرهم منه، وذلك ببركة النبي ﷺ ومعجزته وبشارته له بعدم النسيان كما في حديث بسط الرداء.

• من المعروف أن أبا هريرة كان من فقهاء الصحابة؛ ولذلك نُقِلت عنه الفتوى، حتى إن ابن عباس ـ وهو حبر الأمة ـ كان يتأدب معه ويقدمه في الفتوى، قائلًا: "أفت يا أبا هريرة"، وقال الذهبي في ترجمته له: "الإمام الفقيه المجتهد"، ثم يتساءل ونحن معه: "أين مثل أبي هريرة في حفظه وسعة علمه"؟!

• كان أبو هريرة عالمًا فقهيًا ضابطًا مجتهدًا، يفتي في أدق المسائل في عهد الخلفاء الراشدين، ومعلوم أن هذا العصر لم يكن يفتي فيه إلا فقيه مشهود له بالفقه والاجتهاد.

• لقد أفتى أبو هريرة فيمن أصبح جُنُبًا وهو صائم ـ مناط الاستدلال ـ بما رواه عن الفضل عن النبي ﷺ وكان ذلك في أول الإسلام ثم نُسخ بعد ذلك بحديث عائشة، ويبدو أن أبا هريرة والفضل لم يكونا قد سمعا حينئذ بالنسخ، فحكم أبو هريرة بما علم.

• أما كون أبي هريرة لم يصرح بأنه سمع الحديث من الفضل ولم يسمعه من النبي ﷺ فإن هذا من مُرسَل الصحابة، وهو مُجمع على الاحتجاج به، وقد كان يفعله كل الصحابة دون أن يروا غضاضة في ذلك؛ لعدالتهم جميعًا.

• إن السيدة عائشة رضي الله عنها لم تنكر على أبي هريرة ذلك، وإنما هو من استدراكاتها التي كانت تستدركها على كبار الصحابة ﷺ؛ فليس أبو هريرة بدعًا في ذلك.

الشبهة التاسعة

دعوى أن كثرة مِزاح أبي هريرة مما يُسقط العدالة(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغالطين أن أبا هريرة ﷺ كان مهذارًا، كثير المزاح كثرة تُسقط عدالته؛ لأن كثرة المزاح من خوارم المروءة، بل من خوارقها، كما أن كثرة المزاح تُميت القلب، ومن مات قلبه سقطت عدالته، ويستدلون على ذلك بما ادَّعوه من إجماع المؤرخين على أن أبا هريرة كان رجلًا مزَّاحًا مهذارًا يتودد إلى الناس ويسليهم بكثرة الحديث والإغراب في القول ليشتد ميلهم إليه. ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في عدالته ﷺ توصُّلًا إلى الطعن فيما جاء عنه من مرويات؛ إذ العدالة شرط لصحة الرواية.

(*) الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، مرجع سابق. السنة المطهرة والتحديات، د. نور الدين عتر، دار المكتبي، سوريا، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتَّاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة،مرجع سابق. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق.